



## نمط الاقتراع الأحادي الاسمي

- اختير منذ 1960 نمط الاقتراع الأحادي الأغلي في دورة واحدة ،
- أدى هذا النمط إلى إفراز نخب سياسية عمرت المؤسسات المنتخبة الوطنية و المحلية و الجهوية،
- لم تساهم في تحديثها و خاصة المؤسسات المنتخبة المحلية رغم تطور الترسانة القانونية المنظمة للعملية الانتخابية،

## بدايات النقاش حول تعديل نمط الاقتراع

- بدأ النقاش من أجل تعديل نمط الاقتراع في أوساط الحركة النسائية و خاصة بالنسبة " للجمعية الديمقراطية لنساء المغرب " مع بداية النقاش حول " نظام الحصص " أي منذ منتصف التسعينات عند تقديم المذكرة الأولى لإصلاح القانون الانتخابي قبل الانتخابات التشريعية لسنة 1997 .

ها الكرسي ديالك  
والباقى ديالى

??



بوعلى

# إجراء دراسة

- قامت الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب بدراسة مقارنة لأنظمة الاقتراع في العالم تحت عنوان :

**"الأنظمة الانتخابية : أية آليات لوصول النساء للولايات الانتخابية"**

# 1- الملاحظات العامة :

- أن نمط الاقتراع يلعب دورا أساسيا في توجيه الحملة الانتخابية؛
- أن الاقتراع الأحادي الاسمي يقتصر على المرشح/ المرشحة دون الاهتمام بالحزب و بالبرنامج الانتخابي،
- إن الاقتراع اللائحي يؤدي إلى انتخاب الأحزاب السياسية بناء على البرنامج الحزبي الأمر الذي يتطلب من المرشحين و المرشحات دراية واسعة بمبادئ وبرنامج أحزابهم بغية توصيلها للناخب و الناخبة

• - تنمية الوعي السياسي للناخب و الناخبة من قبل الأحزاب الأمر الذي يتطلب بذل جهود مضاعف على مستوى وضع البرامج الواقعية واختيار المرشحين و المرشحات الأكفاء ؛

• - الارتقاء بالانتخابات باعتبارها ليست لحظة تقنية لاختيار أفراد بناء على قرابة أو علاقة زبونية ، بل هي خيار سياسي ذو بعد استراتيجي يرهن المستقبل الاجتماعي والاقتصادي قبل أن يرهن مستقبله السياسي.

## 2- المطالب المرتبطة بنمط الاقتراع المستجيب للنوع

### الاجتماعي:

- اعتماد نظام الاقتراع اللائحي ؛
- عدم وجوب تجاوز عدد الترشيحات لأحد الجنسين نسبة الثلثين  $2/3$  من مجموع المرشحين ؛
- تخصيص نسبة الثلث من مجموع الترشيحات كحد أدنى للترشيحات النسائية ، و اعتبار كل لائحة لا تحترم هذه النسبة غير مقبولة؛

- تطبيق نفس النسبة "الثالث" على المرشحين/ المرشحات الذين يرأسون لوائح الترشيحات ، على أساس أن لا تحتكر رئاسة اللائحة من طرف أحد الجنسين؛

- - وجوب اعتماد التناوب بين النساء و الرجال في تركيبة لوائح الترشيحات بناء على النسبة المعتمدة ، على أن يتم تطبيق التناوب على اللائحة برمتها.

### 3- الحصيلة على مستوى الانتخابات التشريعية و الجماعية

- تم اعتماد نمط الانتخاب اللائحي بالنسبة للانتخابات التشريعية؛
- تم اعتماد التمييز الايجابي للنساء عن طريق تخصيص "لائحة وطنية للنساء مكونة من ثلاثون مقعدا"؛ (2002-2007)
- - تم اعتماد التمييز الايجابي للنساء عن طريق تخصيص "لائحة وطنية للنساء مكونة من ستون مقعدا للنساء و 30 مقعدا للشباب" (2011)

- - تم اعتماد نمط اقتراع مزدوج اللائحي و فردي بالنسبة للدوائر التي تقل عن 25 ألف نسمة.

- - تم اعتماد نظام الدائرة الانتخابية الإضافية بالنسبة للدوائر التي يتم فيها نمط الاقتراع اللائحي.

- - تطور عدد الترشيحات النسائية بالنسبة للانتخابات الجماعية و البرلمانية ؛





VOUS VOUDRIEZ QU'EN PLUS  
LA FEMME PORTE ENCORE  
LA TÂCHE DES QUOTAS ?

FRANCHEMENT,  
VOUS  
EXAGÉREZ...

JE ME  
SENS  
LASSE...

## نقط ضعف التجربة :

- الدوائر الانتخابية صغيرة و بالتالي أفرغ نمط الاقتراع اللأحي من معناه؛
- لم يتم اعتماد نظام الحصص "النسبة"
- لم تتم مأسسة التمييز الايجابي بل تم الاكتفاء باللائحة الوطنية و الدوائر الإضافية؛
- - تواجد فرص قليلة للنساء الأئحة الوطنية و الدوائر الإضافية خلقت العديد من المشاكل في القطاعات النسائية الحزبية.

## 4- ما لعمل؟

- إعادة النظر في التقطيع الانتخابي ؛
- المطالبة بهيئة وطنية مستقلة للإشراف على الانتخابات ( البرلمان )
- مراجعة القوانين المنظمة للانتخابات بشكل يضمن المناصفة؛
- التثبيت بنمط الاقتراع اللائحي مع خيار التناوب في ترتيب الترشيح بين الجنسين ؛
- الابتعاد عن الترشيح النضالي و اتباع خيار الترشيح المؤهل للفوز،
- إحداث هيئة و وطنية لدعم الترشيح النسائي تكون مهمتها الأولى حث النساء على تقديم ترشيحهن.

